

بيان المدير العام لمناسبة  
يوم الأغذية العالمي  
روما، 16 أكتوبر/تشرين الأول 2007

الحق في الغذاء: فلنجعله حقيقة واقعة

القاعة الكبرى، المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة، روما، 16 أكتوبر/تشرين الأول 2007

\*\*\*\*\*

فخامة السيد Horst Köhler، رئيس جمهورية ألمانيا الاتحادية  
فخامة السيد Jakaya Mrisho Kikwete، رئيس جمهورية تنزانيا المتحدة  
معالي السيد Paolo De Castro، وزير السياسات الزراعية والغذائية والحرجية في الجمهورية الإيطالية  
صاحب السيادة المونسنيور Renato Volante، المراقب الدائم للكرسي الرسولي لدى المنظمة  
أصحاب السعادة السيدات والسادة السفراء  
حضرة السيدات والسادة المدعوون الكرام  
السيدات والسادة

وقع الاختيار هذا العام على الحق في الغذاء ليكون موضوع يوم الأغذية العالمي حرصاً على السعي إلى بناء عالم  
فيه قدر أكبر من العدالة.

وكوكبنا ينتج ما يكفي من الغذاء، كماً ونوعاً، لإطعام سكان العالم أجمعين. ومع ذلك، لا زال 854 مليوناً من  
النساء والرجال والأطفال يخلدون إلى النوم وبطنهم فارغة.

فلا بدّ إذناً من أن يكون الإنسان في صلب اهتمامنا وسياساتنا وأعمالنا.

والحق في الغذاء هو حقّ معترف به رسمياً في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي اعتمده الأمم المتحدة  
عام 1948.

وقد توطّد هذا الالتزام أكثر فأكثر منذ ذلك الحين. وفي عام 1996، لمناسبة انعقاد مؤتمر القمة العالمي للأغذية، أعاد رؤساء الدول والحكومات التأكيد على الحق في الغذاء والتزموا أيضاً "إيلاء عناية خاصة لتنفيذ هذا الحق وإعماله بصورة كاملة ومطردة بوصفه وسيلة لتحقيق الأمن الغذائي للجميع".

وعلى المستوى الدولي، أقرّ في عام 1966 المعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالحق في الغذاء الكافي و"بما لكل إنسان من حق أساسي في التحرر من الجوع". وهذا العهد الذي دخل حيّز التنفيذ في عام 1976 هو عهد ملزم للدول الـ 156 التي صادقت عليه.

وقد التزمت الدول الأطراف في هذا العهد باحترام الحق في الغذاء وحمايته وإعماله. والاحترام إنما يعني الامتناع عن اتخاذ إجراءات من شأنها أن تحرم أي فرد من حقه في الغذاء، مثلاً من خلال مصادرة الأراضي أو تحويل مجاري المياه المستخدمة في الزراعة من دون مبرر ولا تعويض كافٍ. وأما الحماية، فتحتّم على الدول الحرص على ألا تحرم أي فئة فئة أخرى من قدرتها على الحصول على الغذاء. لذا، يجدر بها عند منح الرخص للأنشطة الصناعية، كالأستغلال الحرجي مثلاً، أن تتأكد من أنّ ذلك لن يحول دون الحصول على الغذاء أو على سبل المعيشة. وإعمال هذا الحق يعني ضرورة تيسير الإجراءات وتحفيز السياسات التي تساهم في إعماله المطرد. ويكون هذا بتأمين الغذاء ووسائل شرائه لكل إنسان يعجز رغم الجهود التي يبذلها عن تلبية احتياجاته الخاصة.

وفي عام 1999، قامت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الأمم المتحدة، وهي الهيئة المولجة مراقبة تنفيذ العهد، مضمون الحق في الغذاء. فالحق في الغذاء "يتمّ إعماله عندما يتاح مادياً واقتصادياً لكل رجل وامرأة وطفل بمفرده أو مع غيره من الأشخاص، في كافة الأوقات، سبيل الحصول على الغذاء الكافي أو وسائل شرائه". فهو إذاً الحق في الحصول على الموارد لتأمين الغذاء الكافي. لكنّ هذا لا يعني الحصول على الغذاء مجاناً. لا بل إنّ من مسؤولية كل فرد أن يلبي احتياجاته الخاصة. و فقط في حال تعدّر ذلك كلياً، يمكن الاستعانة بالمعونة الغذائية أو غيرها من شبكات الأمان.

ويرد الحق في الغذاء أيضاً في معاهدات وصكوك دولية أخرى، لا سيما اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل.

وكان مجلس منظمة الأغذية والزراعة، حرصاً منه على التشجيع على الوفاء بالالتزامات الدولية، قد اعتمد في عام 2004 الخطوط التوجيهية الطوعية لدعم الأعمال المطرد للحق في الغذاء في سياق الأمن الغذائي القطري.

وتتضمّن هذه الخطوط التوجيهية مجموعة من التوصيات في نحو عشرين مجالاً من أجل إعمال الحق في الغذاء. ويجمع النهج الموصى باعتماده بين الحصول على موارد الإنتاج ومساعدة من يعجز من الأفراد عن تلبية احتياجاته الخاصة.

وتشكل هذه الخطوط التوجيهية كذلك خطوة متقدمة نحو دمج حقوق الإنسان ضمن عمل المنظمات المعنية بالأغذية والزراعة، على غرار منظمة الأغذية والزراعة، وذلك استجابة للنداء الذي أطلقه أمين عام الأمم المتحدة في إطار الإصلاحات في الأمم المتحدة. وهي تُعتبر أداة إضافية لمكافحة الجوع والفقر وللإسراع في بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية.

ومن شأن التشجيع على إعمال الحق في الغذاء أن يساهم إلى حد كبير في ردم الهوة بين الواقع غير المقبول لمن يعانون من الجوع والأمل في قيام عالم في منأى عن الجوع.

وحتى البلدان التي لا تشهد نمواً اقتصادياً قادرة على تشجيع الحق في الغذاء من خلال تذليل العقبات التي تعترض الأفراد والمجموعات الأضعف. ذلك أن القضاء على التمييز والتمييز والإقصاء، التي هي العوامل الكامنة وراء العديد من انتهاكات الحق في الغذاء، لا تترتب عنه أي تكاليف على المالية العامة.

لا بل إنّ كلفة عدم إعمال الحق في الغذاء كلفة طائلة لا سبيل إلى حسابها. فما مدى تأثير نقص الأغذية الذي عانى منه طفل ما على امتداد سنوات حياته؟ وكم من سنوات الرسوب في المدرسة وكم من الزيارات الطبية والدخول إلى المستشفيات وكم من الفرص الضائعة للحصول على عمل منتج في سنّ الكِبَر؟ قلّما تُطرح هذه الأسئلة رغم ضخامة تكاليف الجوع على النظامين الصحي والتربوي وعلى سوق العمل.

وأي حق هو ذلك الذي لا يمكن المطالبة به. فلا بدّ من وجود آليات للمساعدة تعمل بشكل جيّد لإعمال الحق في الغذاء. وهناك عدد قليل من الدعاوى القضائية والأحكام القضائية التي سمحت بتطوّر هذا الحقّ وبتعزيز الإجراءات الحكومية.

والحق في الغذاء يساهم في المساعي الرامية إلى ضمان الأمن الغذائي من خلال إضفاء طابع رسمي على مبادئ حقوق الإنسان وتعزيز تلك المبادئ ومنها المشاركة، والمسؤولية، وعدم التمييز، والشفافية، والكرامة، وتطبيق القانون. ويفترض هذا إعادة توجيه فكرة الإحسان نحو مفهوم الحقّ والتركيز على الجوانب التقنية اللازمة لإرساء عمليات عادلة ومستدامة.

ولا يزال إعمال الحق في الغذاء بالنسبة إلى العديد من البلدان رهاناً كبيراً مع أنه عمل ممكن وطويل الأجل. وينبغي لذلك تحديد الفئات التي تعاني من الجوع وصياغة الاستراتيجيات والأنظمة الخاصة بالأمن الغذائي وتوزيع الأدوار والمسؤوليات وإرساء إطار قانوني وآليات للمساعدة.

والالتزام الوطني لإعمال الحق في الغذاء الذي لم يكن ممكناً تصوره قبل عقد من الآن، بدأ يأتي ثماره رغم التقدم الخجول المحرز حتى الآن. ففي البرازيل مثلاً، حيث هذا الحق متجدّر ومدعوم، بدأ الجوع يتراجع.

وإذا كان الحق في الغذاء هو مسؤولية كل بلد، فإنّ العولمة التي نشهدها اليوم تؤكد أهمية البعد الدولي للإجراءات المطلوبة.

ولا يسعنا هنا إلا أن نثني على العمل الهام الذي قام به السيد Jean Ziegler، مقرر الأمم المتحدة الخاص للحق في الغذاء، والذي كانت تحليلاته ودراساته وراء إطلاق العديد من العمليات الوطنية لإعمال هذا الحق من حقوق الإنسان. فإنشاء مجلس حقوق الإنسان وتعزيز مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة عام 2006، يشكلان تقدماً هاماً على صعيد الحق في الغذاء.

”الجوع هو الإقصاء“، هذا ما قاله Josué de Castro الطبيب البرازيلي الشهير والمناضل ضدّ الجوع. وهو برأيه ”الإقصاء من الأرض والدخل والعمل والأجر والحياة والمواطنة. فمتى وصلت الحال بأي شخص إلى حد عدم امتلاك الغذاء، معنى ذلك أنه قد حُرِم من كل شيء آخر. إنه شكل جديد من أشكال الهجرة. إنه أن تموت وأنت لا زلت حياً“.

وما من جواب على هذا التعبير عن يأس الفقراء إلا: الحق في الغذاء.

فضمان الغذاء الكافي والمنتظم لكل إنسان ليس واجباً أخلاقياً فحسب واستثماراً مربحاً على الصعيد الاقتصادي: بل إنه إعمال حق أساسي وعالمي وغير قابل للتصرف.

وعالمنا اليوم قادر على إعمال الحق في الغذاء. فلنجعله حقيقة واقعة!

وشكراً جزيلاً على حسن إصغائكم.